

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يجوز لولي الصبي المميز : أن يأذن له في التجارة .
قوله يجوز لولي الصبي المميز : أن يأذن له في التجارة في إحدى الروايتين .
وهي المذهب وعليه الأصحاب .
والرواية الثانية : لا يجوز .
قوله ويجوز ذلك لسيد العبد بلا نزاع .
قوله ولا ينفك عنهما الحجر إلا فيما أذن لهما فيه .
ينفك عنهما الحجر فيما أذن لهما فيه على الصحيح من المذهب وعليه الأصحاب وقطع به
أكثرهم ونص عليه .
وفي طريقة بعض الأصحاب : لا ينفك الحجر عنهما لأنه لو انفك لما تصور عوده ولما اعتبر
علم العبد بإذنه